

## سنن ابن ماجه

2426 - حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن محمد بن عثمان أبو شيبه . ثنا ابن أبي عبيدة ( أظنه قال ) . ثنا أبي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال .  
عليك أخرج له قال حتى عليه فاشتد . عليه كان دينا يتقاضاه A النبي إلى أعرابي جاء Y  
إلا قضيتني . فانتهره أصحابه وقالوا ويحك تدري من تكلم ؟ قال إني أطلب حقي . فقال النبي  
تمر عندك كان إن ) لها فقال قيس بنت خولة إلى أرسل ثم ( ؟ كنتم الحق صاحب هلامع ) A  
فأقرضينا حتى يأتينا تمرنا فنقضيك ) فقالت نعم . بأبي أنت يا رسول الله . قال فأقرضته .  
ففضى الأعرابي وأطعمه . فقال أوفيت . أوفى الله لك . فقال ( أولئك خيار الناس . إنه لا  
قدست أمة لا يأخذ الضعيف فيها حقه غير متعتع ) .

في الزوائد هذا إسناد صحيح رجاله ثقات . لأن إبراهيم بن عبد الله قال فيه أبو حاتم صدوق .

[ ش - ( أخرج عليك ) من التحريج أي أضيق عليك . ( إلا قضيتني ) أي إلا وقت قضائك .  
والأقرب أنه من باب إجتماع إن الشرطية ولا النافية . ( هلامع صاحب الحق كنتم ) جثمهم على  
القيام مر صاحب الحق . ( غير متعتع ) أي من غير أن يصيبه أذى يقلقه ويزعجه . وغير منصوب  
لأنه حال للضعيف . K صحيح